بكل مكتوبة وليس له ان يأخذ بمذهب الشافعي رحمه الله ولكن ان اضره الماء يتيمم ويصلي وقيل لمن انتقل الى مذهب الشافعي رحمه الله لم يرفع له اخاف ان يموت مسلوب الايمان لاهانته بالدين خف ان الرجلين اذا تعلما علم الصلوة وغير علم الصلوة احدهما يتعلم ليعلم الناس والاخر يتعلم ليعمل به فالذي يتعلم ليعلم الناس اولى هكذا ذكر في الفتاوى الظهيرية وذكر الامام الفاضل ابو القاسم محمود بن احمد بن الحسن الفاريابي رحمه الله في كتاب خلاصة الحقايق عن رسول الله صلى الله وسلم انه قال ان بابا من العلم يتعلمه الرجل ولا يعمل به خير من ان لو كان ابو قبيس ذهبا فانفقه في سبيل الله تعالى خف الرجل اذا امكنه ان يصلي بالليل وينظر في العلم في النهار فعل وان لم يمكنه ان ينظر في العلم بالنهار فان كان له ذهن وفهم فيعرف الزيادة في نفسه كان النظر في العلم افضل من الصلوة حكي عن ابي مطيع البلخي رحمه الله تلميذ ابي حنيفة رحمه الله انه قال النظر في كتاب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام الليل وروي عن شقيق بن ابراهيم الزاهد البلخي رحمه الله انه قال قرأت كتاب الصلوة على ابي يوسف رحمه الله في مدينة بغداد وعلي راسي قلنسوة قد بدت القطنة منها حتى مضى ثلث سنين لم البس قلنسوة جديدة ولا جبة جديدة ولا قميصا لاشتغالي بقراءة كتاب الصلوة فقال يا ابا علي ما رايت تحت خضراء السماء ولا فوق اديم الارض اشرف وانحى من كتاب الصلوة سوى كتاب الله تعالى وروي عن الحسن رحمه الله انه قال حرق كتاب الصلوة في كذا وكذا مرات فما نظرت فيه الا وقد استفدت في كل مرة فايدة جديدة وروي عن محمد بن سلمة رحمه الله انه قال قرأت كتاب الصلوة وفرغت على اربع مائة مرة فما نظرت فيه الا وقد استفدت في كل

مطلب فضل العلم

مرة فائدة جديدة وذكر في التقرير شرح البزدوي ان المتقدمين قالوا ان سبب وجوب العبادات نعم الله تعالى علينا شكرا لها وان كان لا يمكن الخروج عن عهدة شكر نعمة الله تعالى لكثرتها وقلة مدة العمر فالايمان شكر نعمة الوجود والنطق وكمال العقل والصلوة شكر نعمة الاعضاء السليمة فانه يعرف بما لحقه بها من المشقة قدر الراحة وشكر نعمة انقضاء الشهوات والاستمتاع بها والى هذا الطريق مال صدر الشهيد وصاحب كتاب الميزان • اللهم اني اسئلك الامن يوم الوعيد • والجنة يوم الخلود • مع المقربين الشهود • والركع والسجود • والموفين بالعهود • انك رحيم ودود • وانت تفعل ما تريد • والله اعلم

فصل في الاوقات

نه سبب وجوب الصلوة اوقاتها وهي الفجر والظهر وغيرهما هكذا في الكافي وعامة كتب اصول الفقه لان الصلوة تضاف الى الاوقات وتتكرر بتكررها وجوب الصلوة في الذمة شرعا علق بهذه الاوقات لا بالامر والامر طلب الاداء ما وجب في الذمة بسبب الوقت بدليل قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل لان اللام في الموضع انما تذكر للتعليل يعني سبب وجوب الاداء الخطاب كذا في الكافي والكشف الكبير في شرح البزدوي تم ان وجوب الصلوة عندنا يتعلق بآخر الوقت لانه مخير في اول الوقت بين الاداء والتاخير والوجوب ينفي التاخير والتاخير ينفي الوجوب ولو مات في اول الوقت لقي الله تعالى ولا شيء عليه فذلك ان الوجوب يتعلق بآخر الوقت وعند الشافعي رحمه الله ان وجوب الصلوة يتعلق باول الوقت كا السبب الوقت الجزء المتصل باداء الصلوة لا كله اذ لو تعلق الوجوب بكل الوقت فما لم يوجد كله لا يحصل السبب لان المجموع ينتفي بانتفاء جزئه وان صلى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)